

Distr.: Limited
23 June 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير اللجنة الخاصة بشأن القرارات المتعلقة بالمسائل التنظيمية

الرئيس: السيد دوناتس كيث سانت إيمي (سانت لوسيا)

١ - نظرت اللجنة الخاصة، في جلستها العاشرة المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٠، في المسائل المتعلقة المتصلة بعملها، واتخذت قرارات بشأن بنود جدول الأعمال المبينة أدناه.

مسألة عقد مجموعة من الاجتماعات خارج المقر

٢ - في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)، أذنت الجمعية للجنة الخاصة بالاجتماع خارج مقر الأمم المتحدة، كلما وحيثما كان عقد مثل هذه الاجتماعات ضروريا لأداء وظائفها بفاعلية. وفي الفقرة ٣ (٩) (ج) من برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د-٢٥)، أصدرت الجمعية توجيهها إلى اللجنة بالاستمرار في عقد اجتماعات خارج المقر حسب الاقتضاء.

٣ - وقررت اللجنة الخاصة، في هذا الصدد، أن تنظر في قبول ما قد يرد من هذه الدعوات في عام ٢٠١١، وأن تطلب إلى الأمين العام، عندما تبين تفاصيل هذه الاجتماعات، التماس الاعتمادات اللازمة في الميزانية طبقا للإجراء المتبع.



تمثيل اللجنة الخاصة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات

٤ - قررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بأن يستمر تمثيل اللجنة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تنظمها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الناشطة في ميدان إنهاء الاستعمار. وستأذن اللجنة لرئيسها، وفقاً لمقررها المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠ (انظر A/AC.109/2010/SR.1)، بإجراء مشاورات، حسب الاقتضاء، بشأن مشاركتها في تلك الاجتماعات، فضلاً عن مستوى التمثيل، لدى قبولها الدعوات. وطبقاً للممارسة المتبعة، يُجري الرئيس على أساس مبدأ التناوب، مشاورات مع أعضاء المكتب الذين يجرون، بدورهم، مشاورات مع أعضاء اللجنة التابعين لمجموعاتهم الإقليمية. وسيُجري الرئيس أيضاً مشاورات مع واحد من أعضاء اللجنة من مجموعة إقليمية غير ممثلة في المكتب. وقررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بتخصيص اعتمادات كافية في الميزانية لتغطية نفقات هذه الأنشطة في عام ٢٠١١.

خطة المؤتمرات

٥ - أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها اتبعت بدقة، خلال السنة، المبادئ التوجيهية المبينة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرار ٢٣٠/٦٤. وتمكنت اللجنة، بفضل تنظيمها برنامج عملها على نحو فعال وإجراء مشاورات مستفيضة، من تقليل عدد اجتماعاتها الرسمية إلى الحد الأدنى. وقررت اللجنة الخاصة مواصلة استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل والفعال.

٦ - وقررت اللجنة الخاصة أيضاً، آخذة في اعتبارها حجم عملها المحتمل لعام ٢٠١١، أن تنظر في عقد جلساتها وفقاً للجدول الزمني التالي:

(أ) الجلسات العامة

شباط/فبراير - آذار/مارس	حسب الاقتضاء
حزيران/يونيه - تموز/يوليه	عدد أقصاه ٣٠ جلسة (٦ إلى ٨ جلسات أسبوعياً)

(ب) المكتب

شباط/فبراير - تموز/يوليه	٢٠ جلسة
--------------------------	---------

٧ - وسيكون مفهوماً أن هذا البرنامج لن يحول دون عقد أية اجتماعات مخصصة قد تدعو الحاجة إليها، وأن اللجنة الخاصة قد تقوم في مطلع عام ٢٠١١ بإعادة النظر في اجتماعاتها المقررة استناداً إلى أية تطورات جديدة قد تطرأ. وسوف تسعى اللجنة جاهدة، وهي تؤدي ولايتها ورهنًا بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة، إلى تقليل اجتماعاتها إلى أدنى حد ممكن.

مراقبة الوثائق والحد منها

٨ - أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها قد اتخذت، خلال السنة، مزيداً من التدابير لمراقبة وثائقها والحد منها وذلك امتثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ٥٠/٣٤ و ٦٨/٣٩ و ٢١١/٥١ بء و ٢٣٠/٦٤. وقررت اللجنة الخاصة، تماشياً مع هدف الحد من الوثائق، مواصلة تبسيط تقريرها الذي تقدمه إلى الجمعية العامة.

مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان

٩ - قررت اللجنة الخاصة، رهنًا بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها المقبلة.

الحلقات الدراسية الإقليمية

١٠ - قررت اللجنة الخاصة، رهنًا بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين في هذا الصدد، تنظيم حلقة دراسية في منطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١١، سيحضرها ممثلون عن جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأكدت اللجنة أنه ينبغي عقد الحلقة الدراسية الإقليمية بحيث يتسنى إتاحة أكبر قدر ممكن من الوقت للاستماع إلى وجهات نظر ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة

١١ - قررت اللجنة الخاصة أن توصي بمواصلة تيسير مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة بالمقر، وذلك بأن تقوم الأمم المتحدة بسداد المصاريف المتصلة بمشاركتهم. بموجب أحكام المبادئ التوجيهية التي عدلتها اللجنة ووافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين.